مفاوضات تونس والاتحاد الأوروبي حول اتفاق التبادل الحر الشامل والمعمق (الأليكا)

مقترح الاتحاد الأوروبي حول اتفاقية حماية الاستثمارات

مذكرة توضيحية
جانفي 2019
(ترجمة غير رسمية)

تهدف هذه الوثيقة الى تقديم الخطوط العريضة لمقترح الاتحاد الأوروبي بخصوص محور تجارة الخدمات وتحرير الاستثمارات ضمن اتفاق التبادل الحر الشامل والمعمق "الأليكا" بين تونس والاتحاد الأوروبي. وقد قدم الاتحاد الأوروبي نص مقترحه الى الخبراء التونسيين في ديسمبر 2018 الذي تم نشره على الموقع الخاص بالمفوضية الأوروبية http://trade.ec.europa.eu/doclib/press/index.cfm?id=1489

تهدف اتفاقية حماية الاستثمارات، التي تم التفاوض حولها ضمن الإطار المتكامل للمفاوضات حول "الأليكا"، إلى استبدال اتفاقيات حماية الاستثمارات المعمول بها حاليا بين تونس والدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي. على غرار "الأليكا"، تمثل هذه الاتفاقية معاهدة معدلة لاتفاقية الشراكة سارية المفعول حاليا بين الاتحاد الأوروبي وتونس.

حماية الاستثمارات

تعكس الأحكام الواردة في مقترح الاتحاد الأوروبي حول اتفاقية حماية الاستثمارات مقاربة الاتحاد الأوروبي الجديدة في هذا الصدد، والتي تم إعداد عناصره الرئيسية في إطار المفاوضات حول شراكة التجارة والاستثمار عبر الأطلسي.

يؤكد المحور الخاص بحماية الاستثمارات منذ مستهله على حق الطرفين في التنظيم من أجل تحقيق أهداف السياسة العامة المشروعة ويتضمن قائمة إرشادية وغير شاملة لهذه الأهداف: الصحة وحماية البيئة وحماية المستهلكين والتنوع الثقافي (الفصل 2.2 - الاستثمار والإجراءات التنظيمية).

بالإضافة إلى ذلك، ينص الفصل نفسه بوضوح على أنه لا يمكن تفسير قواعد حماية الاستثمارات على أنها التزام من قبل أحد الطرفين بعدم تعديل تشريعاته (بند عدم الاستقرار – الفصل 1.2.2).

تنص الفصول الأخرى على الضمانات الأساسية الممنوحة للمستثمرين واستثماراتهم: المعاملة العادلة والمنصفة، حماية السلامة البدنية، التعويض في حالة انتزاع الملكية، التعويض عن الخسائر الناجمة عن النزاع المسلح أو الاضطرابات المدنية، التحويل الحر للأموال، الامتثال للالتزامات التعاقدية.

لتجنب إساءة تطبيقها، تمت صياغة هذه الأحكام بطريقة واضحة ودقيقة. بصفة خاصة، يتم تعريف الالتزام بمنح معاملة عادلة ومنصفة من خلال قائمة شاملة من الحقوق الأساسية مثل الوصول إلى العدالة (الفصل 6.2 - معاملة المستثمرين والاستثمارات المستهدفة). كما تم إرفاق الأحكام المتعلقة بانتزاع الملكية بملحق يقدم معلومات مفصلة عن مفهوم الانتزاع غير المباشر، بما في ذلك حق الطرفين في التنظيم (الفصل 8.2 والملحق 1).

أخيرا، ستخضع الأحكام المتعلقة بالتحويلات (الفصل 9.2) لإجراءات وقائية خاصة في حالة وجود صعوبات مرتبطة بالاقتصاد الكلي والمدرجة في الفصل 5.4 (إجراءات وقائية مؤقتة وتطبيق القوانين والتشريعات المتعلقة بحركة رأس المال، المدفوعات والتحويلات) وكذلك الاستثناءات، خاصة الإجراءات الاحترازية (الفصل 4.4).

تسوية النزاعات في مادة الاستثمار والنظام القضائي للاستثمارات

يعكس مقترح الاتحاد الأوروبي بخصوص تسوية النزاعات في مادة الاستثمار مقاربته الجديدة في هذا المجال.

في النظام القضائي المقترح، يتم النظر في نزاعات الاستثمار من طرف محكمة ابتدائية (الفصل 9.3) مع إمكانية الاستئناف في عدد معين من الحالات (الفصل 29.3) أمام محكمة الاستئناف (الفصل 10.3).

يتم تعيين أعضاء النظام القضائي للاستثمار مسبقا من قبل الاتحاد الأوروبي وتونس (الفصل 9.3 و 10.3). وفقا لمقترح الاتحاد الأوروبي، ومن أجل ضمان الحياد التام والمستوى المناسب من الخبرة لفحص النزاعات، يجب أن يلبي القضاة المتطلبات الصارمة لقواعد الأخلاق والمؤهلات (الفصل 11.3). لضمان نزاهة عملية تسوية النزاعات وحيادها، يتم تقديم مدونة شاملة لقواعد السلوك لفائدة لأعضاء.

بالإضافة إلى هذا الهيكل المؤسسي المبتكر، يقدم الاتحاد الأوروبي قواعد واضحة بشأن الإجراءات. وتشمل الشفافية المطلقة للإجراءات (الفصل 18.3) وحظر الإجراءات الموازية (الفصل 14.3) والرفض السريع للشكاوى التي لا أساس لها (الفصل 16.3 والفصل 17.3) ومبدأ "الخاسر يدفع" (الفصل 28.3).

يبين النص الذي اقترحه الاتحاد الأوروبي أنه يجب على المحاكم الاقتصار على التطبيق الوحيد للاتفاق بين الطرفين عند الفصل في نزاع ما وذلك وفقا لمبادئ القانون الدولي (الفصل 13.3).

وينص المقترح أيضا على إمكانية اعتماد الطرفين المتعاقدين تفسيرات ملزمة حول كيفية تفسير أحكام الاتفاقية من قبل المحكمة (الفصل 13.3).